

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٧****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:****( المادة الأولى )**

- تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٢ قيراطاً بحوض السباح الغربى نمرة (٥) - قسم ثان أبو الخير - زمام جمعية العرقوب - مركز كفر الدوار بمحافظة البحيرة ، لصالح هيئة الأبنية التعليمية ، بالمجان ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وحدودها كما يلى :
- الحد البحرى : طريق أسفلت العرقوب عرض ٥م بطول الحد ٣٥م .
- الحد القبلى : ٣٥م باقى الأرض ثم قناة رشا ثم أرض زراعية مشروع عادة بطول الحد ٣٥م .
- الحد الشرقى : أرض مخصصة مركز شباب بطول ٣٠م أرض زراعية مشروع عادة بطول ٦٠م .
- الحد الغربى : طريق ترابى عرض ٣م ثم أرض زراعية باسم ورثة عائلة أبو عرب بطول ٦٠م .
- وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

( الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**مهندس / شريف إسماعيل**

